

العلامة	الإجابة النموذجية وسلم التقط	
04	<p>(لَيْتَاس) اظهار الغنة في النون المشددة بمقدار حركتين ^{0.5}</p> <p>(وَيَبَيَّنْتَ) مد طبيعي مقداره حركتين ^{0.5}</p> <p>(وَيَبَيَّنْتَ) ادغام بغنة للتونين لالتقائه بالميم ^{0.5}</p> <p>(فَلْيَضْمُهُ) اظهار شفوي لالتقاء الميم الساكنة بالهاء ^{0.5}</p> <p>(تَشْكُرُونَ) مد عارض للسكون عند الوقف، مقداره 6 حركات ^{0.5}</p>	<p>الجزء الأول: [14 نقطة]</p> <p>1/ استخراج أحكام التجويد</p> <p>(أَلِدِيَّةٌ نَزَلَ) مد منفصل، سببه الهمز ومقداره 6 حركات ^{0.5}</p> <p>(نَزَلَ) اخفاء النون الساكنة لالتقائها بحرف الزاي ^{0.5}</p> <p>(هُدَى لَيْتَاسِي) ادغام بدون غنة للتونين لالتقائه باللام ^{0.5}</p>
03	<p>الحكم التكليفي * الوجوب: وجوب صيام شهر رمضان على المكلف ^{0.5}</p> <p>الحكم الوضعي * السبب: دخول شهر رمضان سبب في وجوب صيام المكلف ^{0.5}</p> <p>* العزيمة والرخصة: العزيمة: تشريع الصيام ابتداء في حق عموم المكلفين ^{0.5}</p> <p>الرخصة: إباحة الفطر في رمضان للمريض والمسافر مع القضاء ^{0.5}</p>	<p>2/ أ/ استخراج الأحكام الشرعية من الآية:</p> <p>ب/ تعريف المانع ومثال عنه:</p> <p>المانع: هو ما رتب الشرع على وجوده انعدام الحكم، ^{0.5} ومثاله أن وجود الدين الذي يستغرق النصاب يمنع وجوب الزكاة ^{0.5}</p>
04	<p>3/ أ/ تعريف المقاصد الشرعية: هي الغايات والحكم التي شرعت لأجلها الأحكام، تحقيقا لمصالح الناس في الدنيا والآخرة. ^{0.5}</p> <p>ب/ أقسام المقاصد هي: 1/ المقاصد الضرورية ^{0.25} (حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ النسل، حفظ المال) ^{5×0.25}</p> <p>2/ المقاصد الحاجية ^{0.25}</p> <p>3/ المقاصد التحسينية ^{0.25}</p> <p>ج/ نوعان من المقاصد الواردة في الآية: المقاصد الضرورية: تشريع عبادة الصيام في الإسلام من المقاصد الضرورية لحفظ الدين ^{0.5}</p> <p>المقاصد الحاجية: إباحة الفطر في رمضان للمريض والمسافر لأجل التخفيف ورفع الحرج من المقاصد الحاجية في العبادات ^{0.5}</p>	<p>4/ أ/ الصلاة مع الإمام في المسجد تسمى: صلاة الجماعة ^{0.5}</p> <p>بيان حكمها: صلاة الجماعة سنة مؤكدة على الأفراد، ^{0.5} وفرض كفاية على أهل الحي الذي يوجد به المسجد. ^{0.5}</p> <p>ب/ فضل صلاة الجماعة:</p> <p>عن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> قال: « صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة » رواه البخاري ومسلم ⁰¹</p> <p>ج/ إدراك الركعة في صلاة الجماعة</p> <p>يدرك المصلي الركعة في صلاة الجماعة إذا أدرك الركوع مع الإمام ^{0.5}</p>
02	<p>الجزء الثاني: [06 نقاط] السؤال 1 خاص بـ 2 ري و 2 تق / السؤال 4 خاص بـ 2 ع ت و 2 آف</p> <p>1/ السنة النبوية: هو ما صدر عن النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> من قول أو فعل أو تقرير ^{0.5}</p> <p>الصلوات المشروعة: ما شرعه الإسلام من صلوات غير الصلوات الخمس ^{0.5}</p> <p>المذاهب الفقهية المعروفة: أربعة مذاهب هي المذهب الحنفي، المذهب المالكي، المذهب الشافعي، المذهب الحنبلي ^{4×0.25}</p>	<p>2/ مفهوم الخطبة: طلب الرجل من يرغب الزواج بها، من أهلها ⁰¹</p> <p>حدود العلاقة بين المخطوبين: ^{2×0.5} الخطبة فترة للتروي والاستشارة والاستخارة لذلك هناك حدود للعلاقة التي تجمع بين الخطيبين منها:</p> <p>- تبقى المخطوبة امرأة أجنبية بالنسبة للخطاب لا يحل بينهما ما يحل بين الزوجين من خلوة أو كثرة المحادثة أو ملامسة...</p> <p>- يجوز للخطاب أن ينظر إلى مخطوبته ليرى ملامحها لأن ذلك ادعى للقبول ولكن يكون ذلك في حضور محارم المرأة من الرجال.</p>
02	<p>3/ عقد الزواج بدون حضور الولي: باطل ولا يصح ^{0.5}، لأن حضور ولي المرأة ركن من أركان الزواج أو (ولي المرأة شرط في صحة عقد الزواج) ^{0.5} لقوله <small>صلى الله عليه وسلم</small>: « لا نكاح إلا بولي » رواه البخاري ⁰¹</p>	<p>4/ تعريف الطلاق: لغة: مأخوذ من الإطلاق، وهو الإرسال والترك، اصطلاحاً: حلُّ رابطة الزواج، وإنهاء العلاقة الزوجية ^{2×0.5}</p> <p>ويكون الطلاق واجبا في حالات منها: ^{2×0.5}</p> <p>- إذا أقرَّ الحكمان أن الشقاق بين الزوجين لا يزول، وأن هذا الشقاق ربما أدى إلى مفسدة كبيرة، فعندئذٍ الطلاق واجب</p> <p>- الطلاق بعد مرور مدة الإيلاء أربعة أشهر، فيما أن يقرر الزوج مراجعة زوجته أو يجب عليه أن يطلقها.</p> <p>- إذا عرف الزوج وتأكد أن زوجته لا تريده فلا يجوز أن يعصلها ويجب أن يطلقها منعا للضرر، ولو باللجوء إلى القاضي.</p> <p>- في حالة الكفر وتغيير الدين يجب الطلاق، وللمرأة أن تطلب من القاضي الحكم بالطلاق.</p>